

تداولية أسباب النزول وأثرها في فهم النص

القرآني

الإتقان في علوم القرآن "أ نموذجاً"

إعداد

أسماء علي موسى شيلابي

مدرس مساعد - قسم اللغة العربية

كلية الآداب - جامعة بني سويف

الملخص:

تقوم هذه الدراسة على تتبع بعض المفاهيم التداولية عند السيوطي في تناوله لأسباب النزول القرآني باعتباره خطابًا عربيًا أصيلاً، وهذا من خلال الضوابط التي أرساها السيوطي لتفعيل هذا المصطلح، ومن ثم مقارنة بين أسباب النزول التي تمثل السياق المقامي¹ للنص القرآني من جهة، والدراسة التداولية التي يطلق عليها السياقية من جهة أخرى.

الكلمات المفتاحية:

أسباب النزول، التداولية، السياق، الإتقان في علوم القرآن.

Abstract:

This study is based on tracing some pragmatic concepts in Al-Suyūṭī's treatment of the reasons behind the Qur'anic revelation as an authentic Arabic discourse. This is achieved through the criteria established by Al-Suyūṭī to activate this term and then by comparing the reasons for revelation, which represent the situational context of the Quranic text on the one hand, and the pragmatic study, which is called contextual, on the other hand.

Keywords:

Reasons for Revelation, Pragmatics, Context, Al-Itqan fi Ulum al-Qur'an.

(¹) هو حصيلة الظروف الواردة في الوقت الذي تم فيه المقال، وما يعتري الموقف من ملابسات لها تأثير في الحدث اللغوي، وعرف بأنه العالم الخارجي عن اللغة بما له من صلة بالحدث اللغوي أو النص، ويتمثل في الظروف الاجتماعية والنفسية والثقافية للمتكلم والمشاركين في الكلام، وهو أيضاً جملة العناصر المكونة للموقف الكلامي أو الحال. ينظر: خليل حلمي: الكلمة دراسة لغوية معجمية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ط، 2010م، ص218.

المقدمة

لقد طبق المنهج التداولي على أنواع مختلفة من الخطابات عربية الأصل؛ ف جاء بنتائج مرضية؛ لكون إجراءات هذا البحث تهتم عند الرعيل الأول بدراسة اللغة في الاستعمال؛ أي مربوطة بسياقات انتاجها وتأويلها، ولذلك نحاول في هذا البحث أن نتناول أسباب النزول القرآني باعتبارها خطاباً عربياً أصيلاً؛ ومن ثم إقامة مقارنة تداولية لهذا الخطاب في كتاب الإتقان في علوم القرآن¹، فقد أولى السيوطي² اهتماماً كبيراً بالعلاقة التي تربط النص القرآني بسياقه؛ رغبة منه في فهم معاني بعض الآيات القرآنية ودلالاتها التي يكتنفها غموض ظاهري، ويتضح هذا اللبس والإبهام من خلال معرفة الخلفية السياقية للنصوص، فقد كان من أقدم من تناول العناصر التداولية

¹ فالإتقان في علوم القرآن حصيلة الاطلاع والتلخيص المعجب على تراث علوم القرآن من رسائل ومصنفات صغيرة، وعلى أكثر من مئتي مصنف في العلوم ذات الصغر، كما نص السيوطي في الإتقان، في الكتب النقلية نظر الإمام السيوطي إلى كتب جوامع الحديث والمسانيد، وقال: "اطلعت منها على ما لا يحصى". الإتقان: 32/1، وكتب القراءات، وتعلقات الأداء، وكتب اللغات والغريب والعربية والإعراب، وكتب الإعجاز وفنون البلاغة، وأضف إلى ذلك كتب الرسم القرآني والتفاسير. وصحيح أن كتاب البرهان كان الهادي له في كتابه الإتقان، ولكن مع ذلك كانت له تحريرات وزيادات على كتاب البرهان، وتعد زيادات السيوطي في كتابه الإتقان ذات قيمة علمية كبيرة؛ لأنها تبين نوعية تلك الزيادات التي أضافها السيوطي ومقدارها، مما يبرز الدور الفعال لهذا الكتاب عن البرهان، ويقول الدكتور حازم عن هذه الزيادات التي أضافها السيوطي في إتقانه: "ويمكن إفرادها عن "الإتقان" بحيث تكون تنمة لكتاب "البرهان" حازم سعيد حيدر: علوم القرآن بين البرهان والإتقان، دار الزمان، 2007م، ص501

² السيوطي هو عبدالرحمن بن أبي بكر محمد ابن سابق الدين الخضيري، ولد في القاهرة عام: (849هـ/ 1445م) ولد يتيمًا، فقد توفي أبوه وعمره خمس سنين، وبدأ طلب العلم منذ النشئة المبكرة، فأتم حفظ القرآن وعمره ثمانية أعوام، وبحفظ القرآن الكريم بدأ رحلته مع طلب العلوم الشريفة، ولما بلغ الأربعين اعتزل الناس، وخلا بنفسه في روضة المقياس على النيل، فألف أكثر كتبه، وبقي على ذلك إلى أن توفي، وله ما يقارب ستمائة مصنف، ومن أشهرها الإتقان في علوم القرآن، والأشباه والنظائر في اللغة، والأشباه والنظائر في الفقه. ينظر: السيوطي: تاريخ الخلفاء، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 2003م، ترجمة المصنف، ص5

للنص قبل ظهور مفهومها الحدائي في العصر الحديث¹، وهذا ما نحاول أن نبينه في ثنايا هذا البحث.

فلم يكتف الإمام السيوطي في بيان معنى بعض الآيات القرآنية التي أشار إليها في إتقانه بالمعنى اللفظي والتركيبي لها، بل أولى اهتماما كبيرا بالمعاني التي ترتبط بالسياق التداولي للاستعمال² المتمثل في سبب النزول، ومعرفة الضابط أو القيد الذي وضعه السيوطي؛ لصحة الروايات والتي من خلالها يتفعل العمل والأخذ بروايات بأسباب النزول أو رفضها، وسوف نتناول سبب النزول في هذا البحث على محورين؛ أولهما مقارنة بين المفهوم الحدائي لسبب النزول الذي وضعه السيوطي؛ وهو: ما نزل قرآن بشأنه وقت وقوعه، وبين مفهوم الدراسة التداولية باعتبارها دراسة اللغة قيد الاستعمال. وثانيها النظر إلى أسباب النزول باعتباره سياقاً خارجياً يساعد في فهم النص القرآني، والتداولية في المقام الأول لها دراسة سياقية، وهذا ما جعل أحد علمائها؛ ماكس بلاك، يسميها بالسياقية.

ومهدف هذا البحث تسليط الضوء على السياق التداولي وأثره في فهم النص القرآني، وهذا من خلال بيان أثر سبب النزول في فهم النص القرآني وكيف أثر السياق التداولي المتمثل في سبب النزول في رفع الإشكال وإزالة الإبهام الظاهري. وسيتبع البحث منهجاً وصفيًا تحليليًا من خلال تتبع بعض المفاهيم التداولية عند السيوطي في تناوله لأسباب النزول القرآني باعتباره خطاباً عربياً أصيلاً، وهذا من خلال الضوابط التي أرساها السيوطي لتفعيل هذا المصطلح، ومن ثم مقارنة بين

¹ ينظر: علي حسن عبدالغني: التفسير وعلوم القرآن، جامعة بني سويف، كلية الآداب ص99

² يمكننا القول أن مفهوم السياق مفهومًا عامًا، فعندما نطلقه فإنه يعني واحداً من اثنين: إما السياق اللغوي: وهو ما يسبق الكلمة وما يلها من كلمات أخرى، أو السياق غير اللغوي؛ أي الظروف الخارجة عن اللغة التي يرد فيها الكلام)). ينظر: خلود العموش: الخطاب القرآني، دراسة في العلاقة بين النص والسياق، عالم الكتب الحديث، إربد الأردن، ط1، 2008م، ص51. وما نقصده في هذه الدراسة هو النوع الثاني من السياق وهو غير اللغوي.

أما بلسياق التداولي بأنه عبارة عن: ((مجموعة الظروف التي تحف حدوث فعل التلطف بموقف كلامي، وتسمى هذه الظروف في بعض الأحيان بالسياق (context)). ينظر: عبدالهادي بن ظافر الشهري: استراتيجيات الخطاب، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، لبنان، ط1، 2004م، ص41. وهنا نجد تماس واضح بين مفهوم السياق المقامي والسياق التداولي.

أسباب النزول التي تمثل السياق المقامي للنص القرآني من جهة ، والدراسة التداولية التي يطلق عليها السياقية من جهة أخرى.

وستنظم الدراسة في مبحثين:

المبحث الأول: مفهوم سبب النزول.

المبحث الثاني: البعد التطبيقي لأسباب النزول عند السيوطي.

الدراسات السابقة:

عزوز سطوف، وحسن كاتب: تداولية الإشارات في روايات أسباب النزول

القرآني، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، مج9، ع1، جويلية 2023م،

وهذه الدراسة تتناول مفهوم التداولية، ثم رصد الإشارات في القرآن الكريم

وتبيين مرجيتها وإحالتها من لدن أسباب النزول القرآني، فناقشت الدراسة إشكالية

كيف تسهم روايات أسباب النزول القرآني في بيان مرجع الإشارة من الغموض.

والفرق بين هذه الدراسة وبحثي جلي لا يحتاج لتوضيح، لاعتماد الباحثين على

الإشارات التداولية وتطبيقها على روايات أسباب النزول ، أما هذا البحث قيد الدراسة

فتناول العلاقة بين بعض المفاهيم التداولية عند السيوطي في تناوله لأسباب النزول

القرآني باعتباره خطاباً عربياً أصيلاً، وهذا من خلال الضوابط التي أرساها السيوطي

لتفعيل هذا المصطلح، ومن ثم مقارنة بين أسباب النزول التي تمثل السياق التداولي

للنص القرآني من جهة ، والدراسة التداولية التي يطلق عليها السياقية من جهة أخرى.

المبحث الأول:

مدخل نظري

أولاً: مفهوم أسباب النزول:

يعرف سبب النزول بأنه " ما نزلت الآية أو الآيات القرآنية متحدثة عنه أو مبينة لحكمه أيام وقوعه"¹ والمعنى حادثة وقعت في زمن النبي (ﷺ) ، أو سؤال وجه إليه؛ فجاءت الآية أو الآيات من القرآن الكريم جواباً أو تفصيلاً لهذه الحادثة أو ذاك السؤال، والقول في سبب النزول لا يكون إلا بالرواية والسماع ممن حضروا تنزيل القرآن وعلموا الأسباب، وبحثوا عن علمها.

فمن المقطوع به أن القرآن لم ينزل على نبينا محمد (ﷺ) جملة واحدة ، إنما نزل في ثلاث وعشرين سنة بحسب الوقائع منذ البعثة حتى آخر حياة النبي (ﷺ)، وهذا ما عبر عنه القرآن الكريم في قوله تعالى: (وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا ١٠٦) (الإسراء: ١٠٦) وقد كان من أبرز المقاصد لهذا التفريق والتنجيم؛ أن يكون مناسباً لبعض الأحداث التي تقع وتستدعي بياناً من الله تعالى².

وقد اتفق العلماء والباحثون في علوم القرآن والتفسير والأصول أن القرآن الكريم كان نزوله على قسمين: قسم نزل ابتداء، غير مرتبط بسبب من الأسباب الخاصة، وإنما هو مرتبط بالسبب العام الذي هو هداية الناس، وهذا القسم هو أكثر آيات القرآن الكريم، وقسم نزل عقب واقعة أو سؤال، أو حادثة خاصة (وهذا الداعي أو السؤال أو الحادثة) في النوع الثاني هو ما سماه العلماء سبب النزول³ وهو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أو مبينة لحكمة وقت وقوعه"⁴.

⁽¹⁾ جاد الحق علي جاد الحق: مع القرآن الكريم، دار الفاروق للنشر والتوزيع، 2005م، 1/ 208.

⁽²⁾ ينظر: مناع القطان: مباحث في علوم القرآن، مكتبة وهبة، القاهرة، ط7، ص101.

⁽³⁾ ينظر: الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن، د.ت، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ص106.

⁽⁴⁾ خالد السبت: قواعد التفسير جمعاً ودراسة، دار ابن عفان، ص53.

وهذا النوع الثاني هو المقصود بالدراسة والحديث عنه واهتمام السيوطي به كعلم استحضر من خلاله السياق التداولي للقرآن لبيان المعنى المراد؛ لأن دراسة أسباب النزول في الآيات والتفصيل فيها، والوقوف على معرفة أركان هذا العلم أمر مهم؛ إذ بسبب النزول يعرف معنى الآية المنزلة في القرآن بحسب ما أنزلت فيه. وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "ومعرفة سبب النزول يعين على فهم الآية؛ فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب؛ ولهذا كان أصح قولي الفقهاء: أنه إذا لم يعرف ما نواه الحالف، رجع إلى سبب يمينه وما هيجها وأثارها. وقولهم: نزلت هذه الآية في كذا، يراد به تارة أنه سبب النزول، ويراد به تارة أن ذلك داخل في الآية وإن لم يكن السبب، كما تقول: عني بهذه الآية كذا"¹.

ثانياً: أهمية سبب النزول:

نظراً لأهمية الدور الذي يؤديه سبب النزول في فهم كثير من الآيات القرآنية وإدراك معانيها الدقيقة، فقد خصها العلماء قديماً وحديثاً بالاهتمام والدراسة، ومن بينهم الإمام الزركشي في كتابه البرهان في علوم القرآن؛ الذي جعل معرفة سبب النزول أول نوع من علوم القرآن وذكر فوائده، كما بين خطأ من جعل سبب النزول لا طائل تحته لجريانه مجرى التاريخ²، والإمام السيوطي الذي كان له السبق في تحديد معالم هذا العلم، فقد تعمق في دراسته وأرسى قواعده³، فقد أكد الإمام السيوطي اهتمامه

¹ ابن تيمية: مقدمة في أصول التفسير: دار مكتبة الحياة (بيروت- لبنان)، 1980م، ص 16.

² ينظر: الزركشي: البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، 1957م، 1/22-30.

³ وهذا يتضح للباحث من خلال الزيادات التي أرساها السيوطي على كتاب البرهان في علوم القرآن للزركشي ومنها: كانت له بعض الوقفات، فقد زاد فائدة جديدة، وهي معرفة اسم النازل فيه الآية، وتعيين المهم فيها، كما دمج بين فائدتين عند الزركشي، وهما الوقوف على المعنى وإزالة الإشكال. ينظر: الإتيان في علوم القرآن: 108/1. ومع أن الإمام السيوطي رحمه الله كان متابعا للإمام الزركشي في هذا النوع (معرفة سبب النزول) إلا إنه كانت له بعض الزيادات التي تحسب له، ومنها:

تقويمه لرأي الزركشي في قوله: (وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تظَلَمُونَ). (الأنفال: الآية: 60، حيث تعجب السيوطي ممن تجرأ وقال إنهم قريظة، أو نفر من الجن. ينظر: الإتيان في علوم القرآن: 95/4 قال السيوطي في ذلك: لَيْسَ فِي الْآيَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ جِنْسَهُمْ لَا يُعْلَمُ وَإِنَّمَا الْمُنْفَى عِلْمٌ أَعْيَانِهِمْ وَلَا يُتَافَاهِ الْعِلْمُ بِكُونِهِمْ مِنْ قُرَيْظَةَ أَوْ مِنْ الْجِنِّ وَهُوَ تَطْيِيرُ قَوْلِهِ فِي

بعلم أسباب النزول الذي له أكبر الأثر في الوقوف على المعنى وإزالة الإشكال، فذكر فوائد معرفة سبب النزول: "فَلَا يُمَكِّنُ تَفْسِيرُ الْآيَةِ دُونَ الْوُقُوفِ عَلَى قِصَّتِهَا وَبَيَانِ نُزُولِهَا... بَيَانُ سَبَبِ النَّزُولِ طَرِيقٌ قَوِيٌّ فِي فَهْمِ مَعَانِي الْقُرْآنِ... مَعْرِفَةُ سَبَبِ النَّزُولِ يُعِينُ عَلَى فَهْمِ الْآيَةِ فَإِنَّ الْعِلْمَ بِالسَّبَبِ يُورِثُ الْعِلْمَ بِالسَّبَبِ"¹.

كما عرف سبب النزول بأنه: (ما نزلت الآية أيام وقوعه)²؛ فهذا التعريف يمكننا القول أن للإمام السيوطي السبق في التفريق بين ما هو داخل في نطاق (العلم بسبب نزول الآيات) من عدمه، حيث يرجع إليه الفضل في تطوير هذا المفهوم؛ بغرض التمييز بين الروايات الواردة في هذا العلم؛ فقد وضع ضابطاً يعد هذا الضابط؛ قيدياً زمنياً تداولياً، حين فرق بين ما يقع ضمن سبب النزول، وما هو خارج عن كونه سبباً للنزول³؛ وهذا ما سيكشف عنه البحث في صفحاته التالية.

الْمُتَّفِقِينَ: (وَمَنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمَنْ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مَرَدُّوا عَلَى الْبَيْتِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ) فَإِنَّ الْمُتَّفِقِينَ عِلْمٌ أَعْيَانِهِمْ ثُمَّ الْقَوْلُ فِي أَوْلَانِكَ بِأَنَّهُمْ بَنُو قُرَيْشٍ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُمْ مِنَ الْجِنِّ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَرَبٍ عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا جَرَاءَ. الإِتْقَان: 95/4. بالإضافة إلى: صق السيوطي تعريفاً مستحدثاً لسبب النزول، فقال: "والذي يتحرر في سبب النزول أنه ما نزلت الآية أيام وقوعه".

فأخرج بهذا الضابط الزمني الذي قرره، ما ذكره الواحدي من أن أسباب النزول لسورة الفيل هو قصة قدوم إبراهيم من الحبشة لهدم الكعبة، فقال الواحدي: "نزلت في قصة أصحاب الفيل، وقصدتهم تخريب الكعبة". الواحدي (ت: 468هـ): أسباب النزول: تخريج: عصام بن عبدالمحسن الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، ط2، 1412هـ، ص464. لأن هذا ليس من سبب النزول في شيء، بل هو من قبيل الأخبار عن الوقائع الماضية، كذكر أخبار قوم نوح وعاد وثمود، وبناء إبراهيم وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام للبيت العتيق، وكذلك سبب اتخاذ الله تعالى إبراهيم خليلًا، في قوله تعالى: (وَأَخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا) النساء: الآية: 125. ليس من أسباب النزول في شيء. ينظر: الإِتْقَان: 116/1. استحدثت بعض المسائل الجديدة المتعلقة بسبب النزول، وتبلغ ثلاث مسائل.

قد فرغ السيوطي من (معرفة سبب النزول) ثلاثة أنواع، منها:

1/ ما تكرر نزوله. 2/ ما تأخر حكمه عن نزوله، وما تأخر نزوله عن حكمه. 3/ في أسماء من نزل فيهم القرآن.

¹ السيوطي: الإِتْقَان في علوم القرآن: (المتوفى: 911هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: 1394هـ/ 1974 م. 108/1

² الإِتْقَان: 108/1

³ ينظر: علي حسن عبدالغني، علوم القرآن والتفسير، جامعة بني سويف، كلية الآداب، ص 99

المبحث الثاني:

تداولية أسباب النزول عند السيوطي

عند النظر إلى المفاهيم المتنوعة التي عرفت بها التداولية، نجد أن المنطلق الذي ينطلق منه المفهوم التداولي هو: "دراسة اللغة قيد الاستعمال في مقابل دراسة النسق اللغوي الذي يدخل بصيغة صريحة في اختصاصات اللسانيات"¹. فيمكننا القول إن إدخال سبب النزول يعد عنصرًا من العناصر المعتمدة في الوصول إلى دلالة النص القرآني، وإقرارًا من المفسرين وعلى رأسهم السيوطي بعدم كفاية العنصر اللغوي وحده في تأدية المعنى المقامي المرتبط بالحدث الكلامي، وأن الغاية التي يسعى إليها المفسر من تفسيره الوصول إلى قصدية المتكلم هي نفسها التي يسعى إليها التداوليون من خلال السياق المقامي المصاحب للنصوص، وهذه المباديء التداولية التي نادى بها التداوليون قد استعملها علماءنا في ممارساتهم التطبيقية في تفسير كتاب الله عز وجل متمثلًا في بعض المباحث من أسباب النزول والمكي والمدني وغيرها من مباحث علوم القرآن التي تتصل بالسياق القرآني.

فعلم أسباب النزول: أحد النماذج الدالة على تداولية اللغة، فعند نزول بعض الآيات التي لها سبب للنزول على النبي (ﷺ) ضمن ظروف وملابسات مختلفة؛ لمواكبة أحداث الدعوة الإسلامية، فكانت تحدث الحادثة على عهد النبي (ﷺ)، فينزل القرآن في أمرها، أو يسأل النبي (ﷺ) سؤالًا، فينزل القرآن محملاً بالإجابة، مبيّنًا الحكم في المسألة، مع شمول مناسبة الحدث: (الحادثة أو السؤال والآيات التي نزلت فيهما) بغطاء زمني واحد، المحصور بفترة نزول الوحي على النبي (ﷺ)².

فقد بين السيوطي مفهوم سبب النزول عنده، والضابط الذي أقره لقبول الرواية التي تحكي الحدث أو قصة الآية، وربطه بزمن نزول الوحي، فقوله: (ما نزلت الآية أيام وقوعه)؛ ضابطًا قد جعله السيوطي قيدًا زمنيًا يفرق به بين ما هو داخل في نطاق أسباب نزول الآية أو الآيات، وما هو خارج عن كونه سببًا لنزولها، فتراه

¹ جواد ختام: التداولية أصولها واتجاهاتها، دار كنوز المعرفة، عمان، ط1، 1437 هـ، ص15.

² ينظر: علي حسن عبدالغني، مباحث في التفسير وعلوم القرآن، ص102

يقول "وَالَّذِي يَتَحَرَّرُ فِي سَبَبِ النُّزُولِ أَنَّهُ مَا نَزَلَتْ الْآيَةُ أَيَّامَ وَقُوعِهِ لِيُخْرِجَ مَا ذَكَرَهُ الْوَاحِدِيُّ فِي سُورَةِ الْفِيلِ مِنْ أَنَّ سَبَبَهَا قِصَّةُ قُدُومِ الْحَبَشَةِ بِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ أَسْبَابِ النُّزُولِ فِي شَيْءٍ بَلْ هُوَ مِنْ بَابِ الْإِخْبَارِ عَنِ الْوَقَائِعِ الْمَاضِيَةِ كَذِكْرِ قِصَّةِ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَبِنَاءِ الْبَيْتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ فِي قَوْلِهِ: (وَ اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا) سَبَبُ اتِّخَاذِهِ خَلِيلًا لَيْسَ ذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ نَزُولِ الْقُرْآنِ كَمَا لَا يَخْفَى"¹.

فالسورة تحكي عن الإخبار عما وقع في زمن الماضي قبل بعثة النبي (ﷺ) ، لبيان العاقبة وأخذ العبرة للمسلمين، وفي ذلك تسلية وتعزية للنبي (ﷺ) ، فلا تعد سببا لنزول السورة؛ لأن التفاعل اللغوي اللحظي في فهم الآية أو الآيات القرآنية ناتج عن الحدث الذي أدى لنزول الآية أو الآيات؛ فكان ذلك سببا للنزول، وأصبح على إثره- الحدث- صريحًا في النص على السببية، أو السؤال الذي يوجه إلى النبي (ﷺ) ، فهذه العلاقة التفاعلية بين السبب وهو الحدث أو السؤال، وبين المسبب (الآيات النازلة)، مرهون بوقت محدد يؤدي إلى هذا التفاعل اللغوي للأطراف الفاعلة لعملية الخطاب بين المرسل والمستقبل، والتي وقعت بناء على استدعاء لطلب الإجابة على السؤال أو بيان الحكم في المسألة التي وقعت، فهي دراسة تداولية محكومة بزمن محدد وقت بعثة النبي (ﷺ) ، وخارج هذا النطاق الزمني الذي حدده ، وما كان قبل بعثته من أخبار وقصص وأحوال للأمم السابقة أو مع أنبياء الله، فإنه لا يدخل في المفهوم الحدائي لسبب النزول؛ لأن لكل قصة في القرآن زمنها الخاص بها. وعنصر الزمن في القصة القرآنية زمن مطلق من كل قيد، إلا قيد الماضي، فليست لهذا الزمن حدود تحده، بل هو حدث مضى ، يؤخذ منه العبرة والعظة ، وتسلية لفؤاد النبي وعزاء لما يقابله من عناد وشقاق من كفار قريش، و أنك يا محمد (ﷺ) شأنك في ذلك مثل بقية الأنبياء والرسل مع أقوامهم الذين بعثوا فيهم وأرسلوا إليهم. قد وجدوا هذا العنت من أقوامهم².

ومع هذا فإن لكل قاعدة استثناء ، فقد وجدنا بعض القصص القرآني الذي حكاها القرآن الكريم _ وإن كان قليلاً_ وجدناه داخلًا تحت القيد الزمني الضابط للروايات الصريحة في النص على سببية نزوله في القرآن ، وكان نتاجًا لأسئلة وجهت إلى النبي (ﷺ)، لأن المقبول بحسب ما رآه المتأخرون من العلماء كالزركشي والسيوطي

⁽¹⁾ الإتيان في علوم القرآن: 1/116

⁽²⁾ ينظر: علي حسن عبدالغني، علوم القرآن والتفسير، جامعة بني سويف، كلية الآداب، ص 99

وغيرهما ، هو ما نزل قرآن بعد وقوعه كحادثة أو سؤال في قبول روايات أسباب النزول فقط - حتى وإن كان قصصا- وهو ما يتوافق مع هذا القيد التداولي الزمني الذي ارتضيناه للربط بين التداولية وبين الروايات الصريحة في النص على السببية ؛ لتعلقها بزمن الحدث أو زمن السؤال في زمن نزول القرآن ، الذي يشترط دراسة الحدث ولغته وقت الاستعمال كمبدأ تداولي أصيل .

ومثال القصص المقبول تداولياً ، كنوع من النموذج التطبيقي العملي ، قصة (أهل الكهف)، و(ذي القرنين)، فيدخلان معنا ؛ فقد كان نزولهما في سورة الكهف بعد خمسة عشر يوماً من سؤال اليهود النبي (ﷺ) عنهما ، فجاءت الإجابة عن القصتين. حيث إن اليهود قالوا لوفد قريش : سلوه - أي الرسول (ﷺ) : سَلُوهُ عَنْ ثَلَاثٍ فَإِنْ أَخْبَرَكُمْ بِهِنَّ فَهَوْنِيَّ مَرْسَلٌ ، وَإِلَّا فَهَوَ رَجُلٌ مُتَقَوِّلٌ . سَلُوهُ عَنْ فِتْنَةٍ ذَهَبُوا فِي الدَّهْرِ الْأَوَّلِ مَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِمْ ؟ . وسَلُوهُ عَنْ رَجُلٍ طَوَّافٍ طَافَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا . . وسَلُوهُ عَنْ الرُّوحِ مَا هُوَ ؟ . فنزلت الآيات.

فكانت الإجابة من الله إلى نبيه محمد -ﷺ- نحن يا محمد نقص عليك خبر هؤلاء الفتية الذين أووا إلى الكهف بالحق، يعني: بالصدق واليقين .قال تعالى: (نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْنَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَرِذْنَهُمْ هُدًى ۝ وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ ۖ إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا ۝) [الكهف: 13: 14]. وقوله تعالى: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ ۖ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا ۝۸۱ [الكهف: 83]. إلى قوله تعالى: (كَذَلِكَ وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ خُبْرًا ۝۹۱ [الكهف: 91].

ومثال ذلك أيضاً من القصص، وكان له سبب في النزول قصة يوسف في القرآن الكريم ، فقد ورد في سبب نزولها روايات متعددة، منها ما روى عن سعد بن أبي وقاص وأورده السيوطي في الإتقان، وذكره الحاكم في المستدرک وقال: إنه حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

فقد أخرج الحاكم عن سعد بن أبي وقاص، في قول الله عزوجل: (نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ) [يوسف: 3]. وقد قال: "نزل القرآن على رسول الله ﷺ فتلا عليهم زمانا فقالوا: يا رسول الله، لو قصصت علينا. فأنزل الله عزوجل: (الرَّ تِلْكَ آيَاتُ

أَلَكِتَابِ الْمُبِينِ) [يوسف: 1]، ومن ثم تلا إلى قوله: (فَخُنِ نَفْسٌ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ) الآية. فتلا عليهم زماناً، فقالوا: يا رسول الله، لو حدثتنا. فأنزل الله عز وجل: (اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا) [الزمر: 23] الآية كل ذلك يؤمر بالقرآن". قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه¹.

ولا شك أن في قصة يوسف وما يشهها، تسلية للرسول صلى الله عليه وسلم عما أصابه من قومه من أذى المشركين، بعد أن فقد صلى الله عليه وسلم في هذه الفترة عمه أبا طالب، وزوجه السيدة خديجة- رضى الله عنها... فالعلاقة هنا بين القول القرآني الصادر عن المتكلم الأعظم وهو الله (عز وجل)، إلى المخاطب أو المخاطبين وهم الذين نزلت فيهم الآيات، أو من أجلهم مشروط باتحاد زمان الحدث: الحادثة أو السؤال، المصاحب لزمان نزول الآيات، فترة تلقي الوحي، يقابله تمامًا في المدرسة التداولية، دراسة اللغة قيد الاستعمال أي وقت الاستعمال بين المتكلم والمتلقي.

ولهذا وضع السيوطي شرطاً لقبول الرواية في سبب نزول الآية، أن تكون رواية سبب النزول صريحة في النص على سبب النزول -- وعلّة استبعاد الروايات غير الصريحة في النص على السببية، عدم مزامنة مضمون الحدث أو الخبر في الرواية لنزول الآية أو الآيات، لزمن نزول الوحي، وعلى هذا فقس كل الروايات؛ لمعرفة الأصيل من الدخيل في هذا العلم. -- : كقولهم نزلت في كذا وأن تكون متصلة السند صحيحة، كما أشرت صحة الإسناد في رواية سبب النزول، فلا يقبل الخبر في سبب النزول إلا بمعرفة صحة سلسلة السند فيقول: " وَإِنْ عَبَّرَ وَاحِدٌ بِقَوْلِهِ نَزَلَتْ فِي كَذَا وَصَرَخَ الْآخَرُ بِذِكْرِ سَبَبِ خِلَافِهِ فَهُوَ الْمُعْتَمَدُ وَذَلِكَ اسْتِنْبَاطٌ، مِثَالُهُ مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَنْزَلْتُ (نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ) فِي إِيْتَانِ النِّسَاءِ فِي أَذْبَارِهِنَّ. وَتَقَدَّمَ عَنِ جَابِرِ التَّصْرِيحِ بِذِكْرِ سَبَبِ خِلَافِهِ فَأُمْعَمَدُ حَدِيثُ جَابِرٍ لِأَنَّهُ نَقَلَ وَقَوْلُ ابْنِ عُمَرَ اسْتِنْبَاطٌ"².

¹ الحاكم النيسابوري (المتوفى: 405هـ) المستدرک على الصحيحین، تحقیق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الکتب العلمیة - بیروت، (1411 - 1990)، 376/2. ينظر: السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول، مؤسسة الکتب الثقافیة، بیروت- لبنان، 2002م، ص150

² الإتيان: 1/117. والنص الكامل لما أخرجه مسلم كالتالي: أخرج البخاري عن جابر "كأنّ اليهود تقول: إذا جامعها من وراءها جاء الولد أخول، فنزلت: (نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ) [البقرة: 223]. = ينظر: البخاري: صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن

وما أخرجه البخاري عن ابن عمر قال: أنزلت (نساؤكم حرث لكم) في إتيان النساء في أدبارهن ، فالمعول عليه في بيان السبب هو رواية جابر الأولى لأنها صريحة في الدلالة على السبب ، وأما رواية ابن عمر فتحمل على أنها بيان لحكم إتيان النساء في أدبارهن وهو التحريم استنباطا منه.

وللعللة نفسها فرق العلماء بين الروايات المعتمدة في علم أسباب النزول وبين الروايات الغير معتمدة ، فجعلوا المعتمدة منها المروية بالسماع الموقوفة على الصحابي بالنقل الصحيح، لا بالرأي والاستنتاج أو الاستنباط ، التي ترد عن الصحابة، لها حكم المرفوع وكأنها مسندة إلى رسول الله (ﷺ) وكأنه قال في سند الرواية قال رسول الله (ﷺ)، لأن القول الصريح من الصحابي في النص على السبب لا يكون بالري وإنما شاهد الصحابي ذلك أوسمعه من النبي (ﷺ)، ولما لا ، وقد كان القرآن ينزل فهم .

قال الواحدي : "لا يحل القول في أسباب نزول القرآن بالرواية والسماع ، إلا ممن شاهدوا التنزيل ، ووقفوا على الأسباب وبحثوا عن عللها"⁽¹⁾.

وعلى هذا فإن زُوي سبب النزول عن صحابي فهو مقبول ، وإن لم يعزب رواية أخرى ، لأن قول الصحابي فيما لا مجال للرأي فيه. ويأخذ حكم المرفوع إلى النبي (ﷺ)، وأما ما روي من سبب النزول بحديث مرسل ، أي سقط من سنده الصحابي وانتهى إلى التابعي ، فحكمه أنه لا يقبل إلا بشروط لخصها الإمام السيوطي في الإتيان ، بقوله : "إن قول التابعي إذا كان صريحاً في سبب النزول فإنه يُقبَل، ويكون مُرسلاً، إذا صح المُسند إليه وكان من أئمة التفسير الذين أخذوا عن الصحابة كمجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير، واعتضد بمرسل آخر"². فقد وضع الشرط لقبول الرواية في سبب نزول الآية أن تكون رواية سبب النزول صريحة في النص على سبب النزول؛ كقولهم نزلت في كذا وأن تكون متصلة السند صحيحة.

كما جعل السيوطي المرجع المعول عليه عندما تتعدد الأسباب في سبب النزول: الإسناد الصحيح دون غيره، وفي ذلك يقول: "إِنَّ ذِكْرَ وَاحِدٍ سَبَبًا وَآخَرَ سَبَبًا غَيْرُهُ فَإِنَّ كَانَ

السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط1، 1422هـ، 27/6، 28. — ينظر الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن، دار الفكر، ص83، 82.

¹ محمد محمد أبوشهبة: المدخل لدراسة القرآن، دار اللواء للنشر والتوزيع، ط3، 1987م، ص134-135، الزرقاني: مناهل العرفان، 1/ 114.

إِسْنَادًا أَحَدِيهِمَا صَحِيحًا دُونَ الْأَخْرِ فَالصَّحِيحُ الْمُعْتَمَدُ مِثَالُهُ مَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا عَنْ جُنْدُبٍ اشْتكى النبي فلم يقم ليلة أو ليلتين فأنته امرأة فقالت يا محمد ما أرى شيطانك إلا قد تركك فأنزل الله (وَالضُّحَىٰ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ) (٣) (١)

أخرج الطبراني وابن أبي شيبه² عن حفص بن ميسرة عن أمه عن أمها وكانت خادم رسول الله أن جروا دخل بيت النبي فدخل تحت السرير فمكث النبي أربعة أيام لا ينزل عليه الوحي فقال يا خولة ما حدث في بيت رسول الله جبريل لا يأتيني فقلت في نفسي لوهيات البيت وكنسته فأهويت بالمكنسة تحت السرير فأخرجت الجرو فجاء النبي ترعد لحيته وكان إذا نزل عليه الوحي أخذته الرعدة فأنزل الله والضحي إلى قوله فترضى... وقصة إبطاء جبريل بسبب الجرو مشهورة لكن كونها سبب نزول الآية غريب وفي إسناده من لا يعرف فالمعتمد ما في الصحيح.³

فقد بين السيوطي الروايات الواهية التي لا تعد سبباً لنزول هذه الآية، كما بين الرواية الصحيحة في سبب نزول هذه الآية والتي ترتبط بهذا القيد الزمني التداولي (ما نزلت الآية وقت وقوعه). فقد ترتب على هذا القيد الزمني التداولي لسبب النزول إخراج الروايات المخالفة لهذا القيد الزمني.

كما فرق السيوطي بين صيغ روايات المفسرين التي يأتي بعضها صريحاً في النص على السببية، وتارة أخرى يأتي ملتبساً؛ فيحتمل أن يكون سبباً لنزول الآية، أو لبيان الحكم فيها، أو لبيان معناها، وهذا ما وضحه الإمام السيوطي، ناقلاً عن الإمام الزركشي في البرهان، فقال: "قد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال

¹ سورة الضحى: 1: 3.

² ينظر: الطبراني: الروض الداني - المعجم الصغير تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمري، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، الطبعة الأولى، 1405 - 1985 م، 241/1. ابن حبان: صحيح ابن حبان، شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، 1414 - 1993 م، 465/12.

³ الإقتان: 1/ 118، 117.

نزلت هذه الآية في كذا فإنه يريد بذلك أنها تتضمن هذا الحكم لأن هذا كان السبب في نزولها فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية لا من جنس النقل لما وقع¹.
فهنا يوضح ما هو داخل في نطاق سبب النزول للآية القرآنية، وما هو خارج عن كونه سبباً للنزول ولا يتعدى كونه تفسيراً للآية، فهذا القيد الزماني الذي وضعه كان له الأثر البالغ في التفريق بين المرويات لسبب النزول وبين ماهو في حيز سبب النزول وما هو خارج عنه.

ويمكن القول أن دراسة فوائد أسباب النزول التي أشار إليها السيوطي، وما جاء فيها من قانون العبرة بعموم اللفظ أم بخصوص السبب، لها علاقة وثيقة بالقيد الزماني الخاص برويات أسباب النزول وقد كانت هذه الفوائد المستخلصة ثمرة ونتيجة مترتبة على هذا القيد بالرويات الصريحة في النص على السببية، والأخرى التي لا تمثل نصاً صريحاً في النص على السببية وإنما هي في تفسير الآية، وبناء على ذلك يمكن دراسة فوائد أسباب النزول على اعتبارها نتيجة ومحصلة ترتبت على هذا القيد الزماني- ما نزلت الآية أيام وقوعه- فأخرجت الرويات المخالفة لذلك من ناحية كما أشار البحث إلى ذلك، وجعلت العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ في بعض الآيات ومن ذلك قوله تعالى: (وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى ١٧ الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى ١٨)⁽²⁾.

يقول السيوطي: "قد علمت مما ذكر أن فرض المسألة في لفظ له عموم إما آية نزلت في معين ولا عموم للفظها فإنها تقصر عليه قطعاً كقوله تعالى: (وسيجنبها الأتقى) فإنها نزلت في أبي بكر الصديق بالإجماع ... ووهم من ظن أن الآية عامة في كل من عمل عمله إجراء له على القاعدة وهذا غلط فإن هذه الآية ليس فيها صيغة عموم إذ الألف واللام إنما تفيد العموم إذا كانت موصولة أو معرفة في جمع، زاد قوم أو مفرد بشرط ألا يكون هناك عهد واللام في الأتقى ليست موصولة، لأنها لا توصل بأفعل التفضيل إجماعاً والأتقى ليس جمعاً بل هو مفرد والعهد موجود خصوصاً مع ما يفيد صيغة أفعل من التمييز وقطع المشاركة فبطل القول بالعموم وتعين القطع بالخصوص والقصر على من نزلت فيه رضي الله عنه"³.

⁽¹⁾ الإتيان في علوم القرآن: 116/1

² سورة الليل: 17: 18.

³ الإتيان: 112/1، 113.

فهذه الآية الكريمة نزلت في أبي بكر الصديق ولا عموم فيها ، وقد جاء الحكم بالخصوص في هذه الآية الكريمة نتيجة وثمرة للقيد الزمني التداولي لروايات سبب النزول الذي يفيد أن هذه الآية نزلت في أبي بكر الصديق؛ "لأن هذه الآية نزلت في مُعَيَّنٍ وَلَا عُمُومٍ لِلْفِظْهِهَا فَإِنَّهَا تَقْصُرُ عَلَيْهِ قَطْعًا"¹، فكان من أهم فوائد سبب النزول تخصيص الحكم به عند من يرى العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ.

وأما القسم الثاني من الروايات في أسباب النزول فإن العبرة فيه بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، يقول السيوطي: "وهي والأصح عندنا وقد نزلت آيات في أسباب واتفقوا على تعديتها إلى غير أسبابها كنزول آية الظهر في سلمة بن صخر وآية اللعان في شأن هلال بن أمية وحد القذف في رماة عائشة ثم تعدى إلى غيرهم... ومن الأدلة على اعتبار عموم اللفظ احتجاج الصحابة وغيرهم في وقائع بعموم آيات نزلت على أسباب خاصة شائعا ذائعا بينهم"².

ويمكنني القول أن في كلتا الحالتين سواء أكانت العبرة بخصوص السبب عند من يرى إلزامية ذلك في بعض الآيات التي لا يفهم معناها إلا في إطار سبب النزول فقط ، أو في التي كان لها سبب في النزول وأصبحت العبرة فيها بعموم اللفظ وما فيها من أحكام لجميع المسلمين بعد ذلك، فإن هذا القانون جاء نتيجة مترتبة وواضحة على هذا القيد الزمني التداولي الذي وضعه السيوطي والذي تفرعت عنه جميع المسائل التي تناولها السيوطي في علم أسباب النزول.

ومن فوائد معرفة سبب النزول التعرف على ترابط الآية القرآنية مع سابقها ولاحقها، فقد صرح الإمام السيوطي بأهمية سبب النزول في معرفة الترابط بين الآيات، وسياقها الخاص، فقال: "وقد تنزل الآيات على الأسباب الخاصة وتوضع ما يناسبها من الآي العامة رعاية لتنظيم القرآن وحسن السياق"³.

ونجده في بيان ترابط قوله تعالى: (لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ) {القيامة:16} لما قبله من الآيات يقول: "من الآيات ما أشكلت مناسبتها لما قبلها من ذلك

¹ الإتيان: 112/1

² الإتيان: 110/1

³ الإتيان: 113/1

قوله تعالى: **(لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ)** فإن وجه مناسبتها لأول السورة وآخرها عسر جدا فإن السورة كلها في أحوال القيامة ...، وذهب القفال فيما حكاها الفخر الرازي أنها نزلت في الإنسان المذكور قبل في قوله ينبأ الإنسان يومئذ بما قدم وأخر. قال: يعرض عليه كتابه فإذا أخذ في القراءة تلجلج خوفا فأسرع في القراءة، فيقال له: لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا أن نجتمع عملك وأن نقرأ عليك فإذا قرأناه عليك فاتبع قرآنه بالإقرار بأنك فعلت، ثم إن علينا بيان أمر الإنسان وما يتعلق بعقوبته انتهى¹. يقول السيوطي: "وهذا يخالف ما ثبت في الصحيح²، أنها نزلت في تحريك النبي لسانه حالة نزول الوحي عليه"³.

وذكر البخاري سبب نزول هذه الآية، فقال حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي قَوْلِهِ: **{لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ}** [القيامة: 16]، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِذَا نَزَلَ جَرِيلاً بِالْوَحْيِ، وَكَانَ مِمَّا يُحْرِكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ، فَيَشْتَدُّ عَلَيْهِ، وَكَانَ يُعْرِفُ مِنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي فِي: **{لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ}** [القيامة: 1]، **{لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ، إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ}** [القيامة: 17] فَإِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ {وَقُرْآنُهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ} [القيامة: 17] فَإِذَا أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ {ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ} [القيامة: 19] " قَالَ: «إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلسَانِكَ»، قَالَ: «وَكَانَ إِذَا أَنَا جَرِيلاً أُطْرِقُ، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ»⁴.

فسياق الآيات كان عن يوم القيامة وأهواله وقطع الحديث عنها قوله تعالى: **(لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ)** حتى قوله تعالى: **(ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ)** ثم أرسل الحديث مرة أخرى عما كان عليه في البداية. وهذا لا يعد قطعاً للكلام السابق بقدر ما يكون تنبيهاً للمتلقى ألا ينشغل وأن يتدبر كلام الله عزوجل، فلولا معرفة سبب نزول

¹ الرازي (ت 606هـ): مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 3، 1420هـ، 726/30.

² البخاري: صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، باب: الترتيل في القرآن، 195/6.

³ الإتيان: 376/3.

⁴ البخاري: صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، باب: الترتيل في القرآن، 195/6.

هذه الآية، ما فهمنا هذا المعنى، وهنا يصبح لسبب النزول دور كبير في بيان معنى هذه الآية وارتباطها بالسابق واللاحق لها من الآيات.

فكان لسياق الموقف المتمثل في سبب النزول، دور في معرفة وجه الترابط بين هذه الآية وما يجاورها، فالتماسك بين الألفاظ ومعانيها في إطار الآية القرآنية الواحدة يخضع إلى مقام استعمال هذه الألفاظ للدلالة على معان مرتبطة بذلك المقام، وكذلك التماسك بين الآيات وبين ما يليها في السورة ربما يخضع إلى السياق الخارجي المتمثل في سبب النزول، فللسياق دور كبير في تماسك النص¹.

ومن فوائد معرفة سبب النزول الوقوف على المعنى وإزالة الإشكال، ومن ذلك ما ذكره السيوطي: "وقد أشكل على مروان بن الحكم معنى قوله تعالى لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا الآية وقال لئن كان كل امرئ فرح بما أوتي وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذبا لنعذبن أجمعون حتى بين له ابن عباس أن الآية نزلت في أهل الكتاب حين سألهم النبي عن شيء فكتموه إياه وأخبروه بغيره وأروه أنهم أخبروه بما سألهم عنه واستحمدوا بذلك إليه أخرجه الشيخان".²

ومن المعلوم أن السياق من أهم العناصر التي تعمل على نجاح التواصل بين المتخاطبين، وغياب السياق يعمل على كسر هذا التواصل وتصبح كلمات اللغة قوالب لا قيمة لها إلا بالرجوع إلى سياقها وهذا ما أشرت إليه، ويتمثل سبب النزول في السياق المقامي المصاحب لنزول الخطاب الإلهي، فمن خلال السياق الخارجي المتمثل في سبب النزول يبين السيوطي أثر هذا السياق في فهم النص القرآني؛ فبغيباب السياق الخارجي يتعثر القارئ في فهم النص فهمًا صحيحًا. وقد أشار السيوطي إلى أثر سبب النزول في تحديد دلالة الآيات، ورفع الإشكال، ومن ذلك ما جاء في قوله تعالى (وَأَلْحَى يَسِينَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَالْحَى لَمْ يَحِضْنَ وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا) (سورة: الطلاق:4). فقد خفي مفاد الشرط من قوله إن ارتبتم، وما هو متصل به، هل هو متصل

¹ ينظر: عزة شبل: علم لغة النص النظرية والتطبيق، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ط2، 2009م، 186. ينظر: وليد بوجلال: الانسجام بين المفاهيم والآليات. دراسة نصية في كتاب (الإتقان في علوم القرآن)،

بالكلام الذي وقع في أثناءه، وهذا لا يعرف إلا بسبب النزول، أو هو متصل بقوله: لا تخرجوهن من بيوتهن... في قوله تعالى: (يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْضُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تَخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ، لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا) {سورة: الطلاق: 1}.

ذكر الإمام السيوطي أنه قد أشكل معنى هذا الشرط على بعض الأئمة حتى جعل بعضهم الأيسة لا عدة علمها إذا لم ترتب. وهذا يخالف ما ورد في سبب نزولها: "فقد بين ذلك سبب النزول وهو أنه لما نزلت الآية التي في سورة البقرة في عدد النساء قالوا قد بقي عدد من عدد النساء لم يذكرن الصغار والكبار فنزلت. أخرجه الحاكم عن أبي. فعلم بذلك أن الآية خطاب لمن لم يعلم ما حكمهن في العدة وارتاب: هل علمن عده أولاً؟ وهل عدتهن كاللاتي في سورة البقرة أولاً؟ فمعنى {إن ارتبتم} إن أشكل عليكم حكمهن وجعلتم كيف يعتدون فهذا حكمهن" ¹.

إن مرجع اليأس في هذه الآية غير مرجع الارتباب، استناداً على سبب نزول الآية الكريمة. وهنا يكون حرف إن وقع بمعنى إذ، وهذا الارتباب وقع في حكم العدة قبل نزول هذه الآية الكريمة؛ أي إن ارتبتم في حكم ذلك فبيناه بهذه الآية ².

فكما هو واضح أثر السياق البالغ في توجيه معنى النص القرآني عند الإمام السيوطي، فالقرينة السياقية: "عبارة عن سلسلة من الأفكار التي تنظم المعنى الدلالي لنص ما على وفق تحديد إحدى الدلالات المحتملة ولذلك عدت هذه القرينة من القرائن الكبرى، لأن العناصر اللغوية المكونة لأجزاء الجملة العربية وانتظامها في النصوص اللغوية تكون ذات دلالات مركزية هامشية وهي بحاجة إلى قرينة يتبين بها المعنى المراد" ³.

⁽¹⁾ الإتيان: 109, 108/1

⁽²⁾ ينظر: ابن عاشور التونسي (المتوفى: 1393 هـ): التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر- تونس، 1984 هـ 317,315,316/28

⁽³⁾ تمام حسان: البيان في روائع القرآن، ط2، عالم الكتب، 2000م، ص18

ويحتكم السيوطي إلى السياق الخارجي_ المتمثل في سبب النزول_ في فهم الآية، فيقول: " حكي عن عثمان بن مظعون وعمرو بن معدي كرب أنهما كانا يقولان الخمر مباحة ويحتجان بقوله تعالى: (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا) {المائدة:93}. ولو علما سبب نزولها لم يقولوا ذلك وهو أن ناسا قالوا لما حرمت الخمر كيف بمن قتلوا في سبيل الله وماتوا وكانوا يشربون الخمر وهي رجس فنزلت أخرجها أحمد والنسائي وغيرهما"¹.

ومن هنا كان السياق الخارجي أثره الواضح في الوقوف على المعنى الدقيق لهذه الآية، وإزالة اللبس الواقع عند بعض الناس، فساعد سبب النزول الذي يطابق المقام الخارجي للنص في رفع الإشكال؛ حيث يمثل إطاراً يتحدد زماناً ومكاناً بلحظة التخاطب. فالقرينة الحالية أو سياق الحال من القرائن المساعدة على فهم الخطاب وتوجيهه، فسياق الحال كما يقول د/ تمام حسان: " هو المركز الذي يدور حوله علم والدلالة الوصفية في الوقت الحاضر، وهو الأساس الذي يبني عليه الوجه الاجتماعي من وجوه المعنى... وهو الوجه الذي تتمثل فيه العلاقات والأحداث والظروف الاجتماعية التي تسود ساعة أداء المقال"².

فإن أهم ما نستخلصه هنا هو وضع الآية في سياقها أو في مقامها الذي شكلته الوقائع التي أحاطت بها، أو كانت سبباً لها، يساعد في فهم الآية فهماً صحيحاً؛ لأن العلاقة بين سبب النزول وبين التخاطب علاقة جدلية إذ يحدد أحدهما الآخر ويتأثر به، "فالتلفظ لا يكون إلا في مقام ما، والمقام لا يتعين إلا بعملية التلفظ بخطاب يحدد لحظة زمانية معينة هي الآن"³.

ومثاله يقول السيوطي: " إن الكفار لما حرموا ما أحل الله وأحلوا ما حرم الله وكانوا على المضادة والمحاذاة فجاءت الآية (قُلْ لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ

(1) الإتيان: 108/1.

(2) تمام حسان: اللغة العربية معناها ومبناها، عالم الكتب، القاهرة، ط5، 2006م، ص322

(3) أحمد علي حنيح، وسام لهواك: القرينة السياقية التداولية وأثرها في فهم النص: تفسير نفائس التأويل للشريف المرتضى اختياراً، مجلة آداب ذي قار، جامعة ذي قار- كلية الآداب، ح20، 2016م، ص48

أَوْ فَسَقًا أَهْلًا لِيُغَيِّرَ اللَّهُ بِهِ فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ^١) مناقضة لغرضهم فكانه قال لا حلال إلا ما حرمتموه ولا حرام إلا ما أحللتموه نازلا نزلة من يقول لا تأكل اليوم حلاوة فتقول لا أكل اليوم إلا الحلاوة والغرض المضادة لا النفي والإثبات على الحقيقة فكانه تعالى قال لا حرام إلا ما أحللتموه من الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به ولم يقصد حل ما وراءه إذ القصد إثبات التحريم لا إثبات الحل^١.

وقد اختلفت الآراء في هذه الآية:

القول الأول: الآية منسوخة بأحاديث النبي ﷺ، في تحريمه كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، وتحريم الحمر الأهلية. الرأي الثاني: الآية محكمة، والحصر بالنسبة إلى المحرم وقت نزولها، فلا ينافيه تحريم شيء آخر بعدها، وهذا هو المشهور وما دل عليه السياق الخارجي المتمثل في سبب نزولها^٢.

فالغرض من سياقها الرد على المشركين الذين ابتدعوا ما ابتدعوه من تحريم البحيرة والسائبة والوصيلة، فكان هذا التحريم إلى غاية نزول آية المائدة، فالوحي كان ما زال ينزل على النبي ﷺ، فلا يحق الاستدلال بها على تعميم إباحة كل ما عدا ما ذكر في هذه الآية. وقد أفاد سبب النزول هنا عدم التوهم في حصر التحريم، "لأن ذلك الإنحصار بحسب ما كان محرماً يوم نزول هذه الآية، فإنه لم يحرم بمكة غيرها من لحم الحيوان الذي يأكلونه، وهذه السورة مكية كلها على الصحيح، ثم حرم بالمدينة أشياء أخرى، وهي: المنخنة والموقودة والمتردية والتطيحة وأكيلة السبع بآية سورة العنود، قال تعالى: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَتِ السَّبُعُ بِآيَةِ سُورَةِ الْعُنُودِ، قَالَ تَعَالَى: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَتِ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَٰلِكُمْ فَسُقُ الْأَيَّامِ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ

(١) الإتيان: 108/1

(٢) ينظر: ابن كثير: (المتوفى: 774هـ): تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت، 1419 هـ، 316-318.

دِينَكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ^٢ {المائدة: ٣}، فَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى مَا تَكَلَّفُوهُ مِنْ تَأْوِيلٍ حَصْرَ هَذِهِ الْآيَةِ الْمُحَرَّمَاتِ فِي الْأَزْبَعَةِ...^١.

ويمكننا القول أن السياق المقامي المتمثل في سبب النزول، قد ساعد على فهم الآية فهماً صحيحاً، فنزع الآية من سياقها يدفعنا إلى التوهم واللبس. لذلك فإن إدخال سبب النزول عنصراً من العناصر المعتمدة في الوصول إلى دلالة النص القرآني، كان إقراراً من المفسرين وعلى رأسهم السيوطي بعدم كفاية العنصر اللغوي وحده في تأدية المعنى المقامي المرتبط بالحدث الكلامي، وأن الغاية التي يسعى إليها المفسر من تفسيره الوصول إلى قصدية المتكلم هي نفسها التي يسعى إليها التداوليون من خلال إشاراتهم بالدور الذي يلعبه المقام في فك شفرات النص.

فقد كان للسياق المقامي أثره البالغ في توجيه معنى النص القرآني عند السيوطي، فالقرينة السياقية عبارة عن سلسلة من الأفكار التي تنظم المعنى الدلالي لنص ما على وفق تحديد إحدى الدلالات المحتملة ولذلك عدت هذه القرينة من القرائن الكبرى، لأن العناصر اللغوية المكونة لأجزاء الجملة العربية وانتظامها في النصوص اللغوية تكون ذات دلالات مركزية هامشية وهي بحاجة إلى قرينة يتبين بها المعنى المراد^٢.

ومن هنا لا يمكن أن نتصور حديثاً عن استعمال اللغة إلا في ضوء سياقاتها المتنوعة، لأن الاستعمال يقتضي بطبيعة الأمر تأويل يقصده المتكلم ضمن سياق موقفي يفهمه المتلقي، فلا بد أن نأخذ كذلك بعين الاعتبار زمان الحدث اللغوي ومكانه وظروفه وملابسات الموقف، وإذا كانت الدراسة التداولية تعني بكل هذا في منطلقها؛ فإن علماء القرآن قد قاربوا ما جاءت به هذه النظريات الحديثة في اهتمامهم بالسياق المقامي وملابسات النص وما يحيط به ظروف.

^(١) ابن عاشور (المتوفى: 1393هـ): التحرير والتنوير: الدار التونسية للنشر - تونس، 1984م، 140/8.

^(٢) تمام حسان: البيان في روائع القرآن، ط2، عالم الكتب، 2000م، ص38.

الخاتمة

مما سبق ذكره نخلص إلى النتائج التالية:

- يؤكد البحث أن الدراسة التداولية ميدانا خصبا للتحليل اللغوي والأدبي على حد سواء وهذا لاستناد إجرائها على السياق في المقام الأول والسياق لا يكاد ينفك عنه النص .

- كان للإمام السيوطي السبق في تحديد معالم علم سبب النزول؛ فقد تعمق في دراسته وأرسى قواعده.

المصادر والمراجع

المصادر:

- السيوطي: الإتقان في علوم القرآن: (المتوفى: 911هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: 1394هـ/ 1974 م.

المراجع:

- أحمد علي حنيحن ، وسام لهواك: القرينة السياقية التداولية وأثرها في فهم النص: تفسير نفائس التأويل للشريف المرتضى اختيارًا، مجلة آداب ذي قار، جامعة ذي قار- كلية الآداب، ع20، 2016م.
- البخاري: صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط1، 1422هـ، 27/6، 28.
- تمام حسان: اللغة العربية معناها ومبناها، عالم الكتب، القاهرة، ط5، 2006م.
- البيان في روائع القرآن، ط2، عالم الكتب، 2000م.
- ابن تيمية: مقدمة في أصول التفسير: دار مكتبة الحياة (بيروت- لبنان)، 1980م.
- جاد الحق علي جاد الحق: مع القرآن الكريم، دار الفاروق للنشر والتوزيع. 2005م.
- جواد ختام: التداولية أصولها واتجاهاتها، دار كنوز المعرفة، عمان، ط1، 1437هـ.
- الحاكم النيسابوري (المتوفى: 405هـ) المستدرک على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت. (1411 – 1990).
- ابن حبان: صحيح ابن حبان ، شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت
- خالد السبت: قواعد التفسير جمعًا ودراسة، دار ابن عفان، ص66
- الرازي(ت606هـ): مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، ط3، 1420هـ.
- الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن، د.ت، مطبعة عيسى البابي الحلبي.
- الزركشي: البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، 1957م.

- السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت- لبنان، 2002م.
- الطبراني: الروض الداني - المعجم الصغير تحقيق : محمد شكور محمود الحاج أمري، المكتب الإسلامي ، دارعمار- بيروت ، عمان ، ط1 ، 1405 – 1985م.
- ط2 ، 1414 – 1993م.
- ابن عاشور (المتوفى: 1393هـ): التحرير والتنوير: الدار التونسية للنشر – تونس، 1984م.
- عزة شبل: علم لغة النص النظرية والتطبيق، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ط2، 2009م.
- علي حسن عبدالغني، علوم القرآن والتفسير، جامعة بني سويف، كلية الآداب، دت، د.ط.
- ابن كثير: (المتوفى: 774هـ): تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دارالكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، 1419 هـ.
- محمد محمد أبو شهبه: المدخل لدراسة القرآن، دار اللواء للنشر والتوزيع، ط3، 1987م.
- مناع القطان: مباحث في علوم القرآن، مكتبة وهبة، القاهرة، دت، د.ط.
- وليد بو جلال: الانسجام بين المفاهيم والأليات. دراسة نصية في كتاب (الإتيقان في علوم القرآن)، مجلد9/ع/2/ نوفمبر2022.